الجمهوريــة التونسيـة

مجلس نواب الشعب

بتاريخ في:

2024/27

واردات عدد .....

01 أفريل 2024

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

إلى عناية

السيّد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: تقديم مقترح قانون

المصاحيب: -مقترح القانون

-شرح الأسباب

-قائمة النواب وإمضاءاتهم

-التصاريح بتبنّي مقترح قانون

تحيّة طيّبة، وبعد،

عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور والفصلين 122 و123 من النظام الداخلي، يشرفنا باسم النواب الممضين في القائمة المصاحبة أن نتقدّم إليكم **بمقترح قانون يتعلّق بتيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجبائي بعنوان السيارات المُعدّة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية.**

والســـــلام

عضو مجلس نواب الشعب

أسماء الدرويش

عضو مجلس نواب الشعب

ريم الصغيّر

2024/27

2024/27.

واردات عدد .....
01 أفريل 2024
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون

يتعلّق بتيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجبائي بعنوان السيارات المُعدّة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

الفصل الأوّل: تُنقح أحكام الفصل 49 (جديد) من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 المتعلق بقانون المالية لسنة 2002 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة بما يلي:

الفصل 49 (جديد): تُطبق نسب المعلوم على الاستهلاك الموظّف على العربات السيارة المعدّة لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية عند التوريد الواردة بالجدول التالي:

رقم البند	بيان المنتوجات	النسبة (%)
م 03-87	عربات سيارة سياحية معدّة لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية:	
	- ذات محرك يتمّ الاشتغال فيه بغير الضغط:	
	• سعة اسطوانته لا تتجاوز 1300 صم3	0
	• سعة اسطوانته تتعدى 1300 صم3 ولا تتجاوز 1600 صم3	5
	• سعة اسطوانته تتعدى 1600 صم3 ولا تتجاوز 2000 صم3	10
	- ذات محرك يتمّ الاشتغال فيه بالضغط:	
	• سعة اسطوانته لا تتجاوز 1600 صم3	10
	• سعة اسطوانته تتعدى 1600 صم3 ولا تتجاوز 1900 صم3	15
	• سعة اسطوانته تتعدى 1900 صم3 ولا تتجاوز 2150 صم3	20

وينتفع بالامتياز المذكور أعلاه الأشخاص الطبيعيون من ذوي الإعاقة الجسدية المقيمون بالبلاد التونسية.
ويمكن تجديد الانتفاع به كلّ خمس سنوات بعنوان السيارات المعدة لاستعمال الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية القادرين على السياقة والأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية العاجزين عن السياقة سواء تلك الموردة أو المقتناة بالسوق المحلية.
تضبط شروط وإجراءات وطرق تطبيق أحكام هذا الفصل بأمر.

الفصل 2: يتمّ إصدار الأمر المشار إليه بالفصل الأوّل من هذا القانون في أجل أقصاه 3 أشهر من تاريخ دخوله حيّز النفاذ.

2024/27.

2024/27.

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي
01 أفريل 2024

شرح أسباب لمقترح قانون

يتعلّق بتيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجبائي بعنوان السيارات المُعدّة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

تندرج هذه المبادرة التشريعية في إطار الصلاحيات المخولة لمجلس نواب الشعب ولأعضائه طبقا لمقتضيات الفصل 68 من الدستور، وللفصلين 122 و123 من النظام الداخلي للمجلس، وتتعلق بتنقيح الفصل 49 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 المتعلق بقانون المالية لسنة 2002 كما تم تنقيحه بالفصل 47 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلق بقانون المالية لسنة 2023 بعنوان تيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجبائي للسيارات المعدة خصيصا لاستعمال المعوقين جسديا وذلك نظرا لما تضمنه آخر تنقيح للفصل المذكور ولما تضمنه الأمر الترتيبي المتعلق بتنفيذه من شروط تعجيزية للانتفاع بالامتياز الجبائي والصادر تحت عدد751 بتاريخ 4 ديسمبر 2023 والتي تحول دون تمكينهم من حقهم في الانتفاع حسب طبيعة إعاقتهم بكل التدابير التي تضمن لهم الاندماج الكامل في المجتمع والعيش الكريم طبقا لمقتضيات الفصل 54 من دستور 25 جويلية 2022.

وفيما يلي أبرز مقومات هذه المبادرة التشريعية:

1-عدم ملائمة الفصل 47 من قانون المالية لسنة 2023 مع مقتضيات الفصل 4 من الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021، فبالرجوع لما ورد بالفصل 47 من قانون المالية لسنة 2023 الصادر بمقتضى المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 23 ديسمبر 2022 يلاحظ أن ما تضمنه من إجراءات جديدة لا تتلاءم مع مقتضيات الفصل 4 من الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بالتدابير الاستثنائية على إثر تعليق نشاط مجلس نواب الشعب والذي ينص صراحة على أنه " لا يجوز عند سن المراسيم النيل من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة بالمنظومة القانونية الوطنية والدولية " ذلك أنه بمقتضى الفصل 47 من قانون المالية لسنة 2023 تم تنقيح شروط إسناد الامتياز الجبائي للسيارات المعدة خصيصا لاستعمال المعوقين جسديا عند التوريد حيث تم التخفيض في سعة أسطوانة المحرك المسموح بها من 2000 صم3 إلى 1300 صم3 لسيارات البنزين (أي بنسبة 35%) ومن 2100 صم3 إلى 1600 صم3 لسيارات الديزال وذلك بعنوان ترشيد الامتيازات الجبائية الممنوحة للعربات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية. ويعتبر هذا الإجراء نيلا من الحقوق المكتسبة لذوي الإعاقة والحد من حريتهم المضمونة بالقانون والتضييق عليهم بحرمانهم من الانتفاع بحقهم في توريد سيارة تتلاءم مع حاجياتهم الخصوصية ويتعين مراجعته.

2024/27.

2-عدم القيام بدراسة فنية وتقييم للوضع الحالي، حيث يفتقر التنقيح الذي تم القيام به إلى تقييم دقيق وموضوعي للواقع الحالي وإلى دراسة فنية في الغرض بدليل أن السيارات المعنيّة يجب أن تتوفر فيها خاصيات فنيّة معينة تتمثل بالأساس في محول سرعة أوتوماتيكي وهذه الخاصية لا تتوفر في أغلب الأحيان في السيارات ذو سعة الأسطوانة (المنخفض) المحدد بالقانون الجديد والدليل على ذلك أيضا أنه لا تتوفر الخاصية الذكورة في السيارات الشعبية، إضافة الى ذلك فإن حجم السيارة يجب أن يتلاءم مع خصوصية ذوي الإعاقة الذين يستعملون كراسي متحركة لتلبية حاجياتهم.

ومن جملة المعطيات الفنية التي لم يقع أخذها بعين الاعتبار أن السيارات المجهزة بمحول السرعة الأوتوماتيكي المعروفة بصلابتها وسلامتها لا تتوفر إلا في نوعيات معيّنة.

3-عدم القيام بدراسة حول الإمكانيات المادية لذوي الإعاقة وتأثير ذلك على كلفة السيارة، فالإمكانيات المادية لذوي الإعاقة عموما متواضعة وحاجتهم للتنقل والاندماج في المجتمع تدفعهم لجعل اكتساب وسيلة نقل كأولوية في حياتهم اليومية وللأسف لم يقع الأخذ بعين الاعتبار هذا العنصر عند التخفيض في سعة أسطوانة المحرك المسموح بها لتوريد سيارة تستجيب لحاجياتهم حيث تم التضييق عليهم في مجال الاختيار كما لم يقع الأخذ بعين الاعتبار لتأثير ذلك على كلفة السيارة اعتبارا لمحدودية عدد السيارات ذات محول السرعة الأوتوماتيكي (التي يفوق سعرها سعر السيارات العادية بالسوق العالمية) بالنسبة للسيارات صغيرة الحجم والمحدد قوة محركها بالفصل السالف الذكر.

4-صدور أمر ترتيبي أفرغ الامتياز الجبائي من محتواه، حيث نص الفصل 47 من قانون المالية لسنة 2023 على أن شروط واجراءات تطبيقه تضبط بمقتضى أمر، وقد صدر تحت عدد 751 بتاريخ 4 ديسمبر 2023 (أي بعد قرابة سنة من صدور قانون المالية وتم طيلة تلك الفترة حرمان المعنيين بالأمر من الحصول عل الامتياز الجبائي وإجبارهم علي ترك سياراتهم بالمستودع الديواني وتكبد مصاريف الإيواء) كما كان محتواه مخيبا للآمال وتضمن شروطا تعجيزية لإمكانية توريد سيارة لذوي الإعاقة حيث ألغى بصورة غير مباشرة الامتياز الجبائي الذي كان ممنوحا لهم في السابق وفي ذلك ضرب لأهم حق من حقوق الإنسان وهو حق التنقل وتعلقت الشروط التعجيزية بالعناصر التالية :

أ. اقتصار إمكانية توريد سيارة من الخارج لفائدة المنتفع من قبل الأصول أو الفروع أو القرين أو الأخوة المقيمين بالخارج دون سواهم وذلك خلافا لما كان معمول به في السابق وبالتالي فان الاغلبية الساحقة لا يمكن لهم الاستجابة لهذا الشرط بما يجبرهم على اللجوء إلى اقتناء سيارة من المزودين المحليين، والحال أنهم لا يقدرون على توفير ثمنها المرتفع الذي ليس في متناولهم، وفي هذا تمييز لفئة دون أخرى وخرق لمبدإ تكافئ الفرص.

ب. تحديد عمر السيارة بسبع سنوات فيه تعجيز وإفراغ للامتياز من محتواه بل يمكن القول بأنه تخل بصفة غير مباشرة من قبل الدولة عن منح هذا الامتياز إذ لم تتم دراسة تأثير ذلك على كلفة السيارة والأخذ بعين الاعتبار للإمكانيات المادية المتواضعة لأغلب المعنيين بالأمر، حيث تمثّل السيارة لهم وسيلة معوّضة للنقص البدني الناتج عن الإعاقة وليست من الكماليات.

ت. تحديد الإعاقات والتي لا ينطبق عليها عنوان ترشيد الامتياز الجبائي حيث سيتم مستقبلا حرمان فئة من الحاملين الإعاقات من الامتياز الجبائي وهم متحصلون على رخصة سياقة ملائمة لإعاقتهم ولا يقدرون على قيادة سيارة عادية ولا يخول لهم القانون ذلك، حيث تم حصر الإعاقات في بتر أو فقدان أو شلل بالأطراف للقادرين على السياقة، كما تم حصر الامتياز بالنسبة لغير القادرين على السياقة للعاجزين تماما عن الحركة فقط وحرمان حاملي الإعاقات الأخرى من ذلك.

ث. تسقيف الدخل الفردي لطالب الامتياز ب 5 مرات الأجر الأدنى الصناعي، ولا يمكن تبرير هذا الشرط، حيث لم يقع الاطلاع ولا الأخذ بعين الاعتبار لعدة دراسات تشير الى أن التكاليف الإضافية التي يتحملها الشخص من ذوي الاحتياجات الخصوصية التي تفوق بنسبة تتراوح بين 10 و40 في المائة مقارنة مع الشخص السوي، وتتعلق خاصة بمصاريف النقل والعلاج وغيرها.

ج. تضييق في غير محله بالنسبة لغير القادرين عن السياقة حيث يتم التنصيص بشهادة التسجيل على أن العربة لا يمكن قيادتها إلا بحضور صاحبها ولا يسمح سوي لسائق معين واحد فقط، غير أنه لا يمكن تحقيق هذا الشرط على المستوي العملي مما يمكن أن يتسبب للتعرض إلى مخالفات ديوانية.

ويقترح صلب الفصل 2 من مقترح هذا القانون أن يتمّ وضع أجل يقدر بـ3 أشهر يتمّ خلاله إصدار النص الترتيبي الذي سيضبط شروط وإجراءات وطرق تطبيق أحكام الفصل الأوّل المتعلّق بالامتياز المخوّل لذوي الإعاقة الجسدية.

وفي هذا الإطار يتجه الأخذ بعين الاعتبار للنقاط التالية:

***بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية القادرين على السياقة:**

-أن يكون الشخص متحصلا على رخصة سياقة ملائمة تخول له سياقة السيارات المتلائمة مع صنف إعاقته دون غيرها والتي يتمّ التنصيص فيها على التهيئة الخاصة للعربة المرخص له قيادتها طبقا للفصل الخامس من الأمر الحكومي عدد 510 لسنة 2021 المؤرخ في 18 جوان 2021 المتعلق بضبط أصناف رخص السياقة وشروط تسليمها وصلوحيتها وتجديدها.

-أن تكون العربة السيارة المعدة للاستعمال الشخص لذوي الإعاقة الجسدية والمدرجة تحت الرقم 87.03 من تعريفة المعاليم الديوانية عند التوريد والتي لا يتجاوز عدد مقاعدها سبعة باعتبار مقعد السائق تستجيب للتنصيصات الخاصة الواردة برخصة السياقة للمعني بالأمر والتي من ضمنها وجوبا علبة سرعة آلية.

-ألاّ تفوق سعة أسطوانة المحرك 2000 صم3 بالنسبة للسيارات التي يشتغل محركها بالبنزين و2150 صم3 بالنسبة إلى السيارات التي يشتغل محركها بالزيت الثقيل.

-أن يكون الشخص حاملا لبطاقة إعاقة سارية المفعول.

-ألاّ يكون متمتعا بامتياز جبائي آخر يتعلق بسيارة.

-ألاّ يتجاوز الدخل الشهري الصافي للشخص من ذوي الإعاقة ستة مرات الأجر الأدنى الصناعي المضمون بنظام 48 ساعة في الأسبوع.

-يتمّ توريد السيارة من الخارج لفائدة المنتفع من قبل ممن تتوفر لديه إقامة بالخارج والذي لا يخول له جلب أكثر من سيارة في السنة وتتم عملية انتقال الملكية بصفة استثنائية إما عن طريق عقد بيع أو عقد هبة غير مشروط بصلة قرابة، وذلك بقطع النظر عن جميع الأحكام المخالفة لهذا.

-بصرف النظر عن الأحكام الواردة بمقترح هذا القانون وفي حالة إتلاف السيارة المعنية بالامتياز الجبائي أو سرقتها قبل انقضاء مدة الخمس سنوات المحددة لإعادة الانتفاع بهذا الامتياز الجبائي، يمكن تجديد الانتفاع بالامتياز الجبائي وذلك على أساس مطلب في الغرض يودع من قبل المعني بالأمر لدى المصالح المعنية بالإدارة العامة للديوانة مدعما بالوثائق المؤيدة التي تقع مطالبته بها.

-إضافة للإجراءات المعمول بها، ينجرّ عن كل مخالفة لما جاء بأحكام مقترح هذا القانون فيما يتعلق بالتفويت في السيارة قبل مدة التحجير حرمان صاحبها من الانتفاع بامتياز جبائي لمدة عشر سنوات.

***بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية العاجزين عن السياقة:**

-تضبط شروط وإجراءات وطرق تطبيق الحصول على هذا الامتياز بالنسبة للأشخاص من ذوي الإعاقة الجسدية الغير القادرين على السياقة بناء على دراسة تشرف على إعدادها وزارة الشؤون الاجتماعي. ويتمّ تشريك ممثلين عن الفئة المستهدفة.

تلك هي الغاية من مقترح القانون المعروض.

واردات عدد .....
2024 Juin 01 B
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2024/27

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون يتعلّق بشروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجباني بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
1	ربيع الصغير	
2	أسعد الدوسة	
3	رشيد الرويسي	
4	زينب حبيب الله	
5	نبيل حامدي	
6	عبد الستار زايدي	
7	عز الدين طالبي	
8	عزيزة الأدغم	
9	علاء العرفاوي	
10	ريم المحمداوي	
11	محسن الربعي	
12	مصطفى البوبكري	
13	عصام المرزوقي	
14	المعز بن يوسف	
15	عادل ضياف	
16	محمد ماجدي	

2024/27

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون يتعلّق بشروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجباني بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
17	عادل البوسالمي	
18	النوري مريدي	
19	محمد حاكو	
20	نجيب عكرمي	
21	محمد سهيلي	
22	حارث الربعي	
23	سيرين بوعذن	
24	أيمن العرعوري	
25	Mehdi Jaafar	
26	حامدة النوري	
27	شكري البعزي	
28	آمال المودب	
29	عمر الكي	
30	مختار عيفاوي	
31		
32		

قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون يتعلّق بشروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
33		
34		
35		
36		
37		
38		
39		
40		
41		
42		
43		
44		
45		
46		
47		
48		
49		

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون يتعلّق بشروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
50		
51		
52		
53		
54		
55		
56		
57		
58		
59		
60		
61		
62		
63		
64		
65		
66		

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27.

باردو في، .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله .....رسم الصحن.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	خمسة (05)

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2024/27

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله .....أسماء السوسني.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	واحد (01)

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجباني بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	خمسة (05)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..أسامة حسين النابلي.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	خمسة (05)

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..... عبد الستار الزاري .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيص لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	فصلان (02)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، 26

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله عادل ضياء
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	خمسة (05)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..... محمد الماجري .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	ثلاثة (03) .

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، 24/04/01

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله آمال السوكب
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بتيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجباني بعنوان السيارات المُعدّة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	فصلان (02)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروطّ القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في، .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بتيسير شروط وإجراءات الانتفاع بالامتياز الجبائي بعنوان السيارات المُعدّة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	فصلان (02)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/27

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ....مختار عيفاوي.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**شروط وإجراءات الإنتفاع بالإمتياز الجبائي بعنوان السيارات المعدة خصيصا لاستعمال ذوي الإعاقة الجسدية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	خمسة (05)

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء